

٢٢- وَمِنْ كِتَابِ الْبَيْوَجِ

١- بَابُ فِي^(١) الْحَلَالِ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ

٥ [٢٥٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا^(٣) مُتَشَابِهَاتٌ^(٤)، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ^(٥)، اسْتَبْرَأَ لِعِزَّتِهِ وَ^(٦) دِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ^(٧)، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَزْعَى^(٨) حَوْلَ الْحِمَى^(٩) فَيُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ^(١٠)، وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا^(١١) وَإِنْ فِي^(١٢) الْجَسَدِ مُضْغَةٌ^(١٣)، إِذَا صَلَحَتْ، صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقُلْبُ».

(١) نسبه في (ك) لنسخة، وضبط عليه.

٥ [٢٥٦٠] [الإتحاف: مي جاعه حب حم ١٧٠٩٧] [التحفة: ع ١١٦٢٤].

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) في (ك): «وما بينهما»، وضبط عليه، وكتب في الحاشية: «وبينهما» وصوبه، ونسبه لنسخة.

(٤) صحح عليه في (ل).

(٥) صحح عليه في (ل)، وفي (ك): «المشبهات»، وفي حاشيتها كالمثبت منسوباً لنسخة.

(٦) من (ل)، حاشية (ملا) منسوباً فيها لنسخة.

(٧) صحح عليه في (ل).

الحمى: الشيء المحمي، أي: محظور لا يقرب، وحميته حماية إذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه.

(انظر: النهاية، مادة: حما).

(٨) يواقعه: يقع في نفس الحمى بناء على تساهله في المحافظة، وجراءته على الرعي، وعدم الفرق بينه وبين

غيره، فيستحق عقاب الملك. (انظر: المرقاة) (٥/ ١٨٩٢).

(٩) في (ل): «وَأَلَا».

(١٠) ليس في (س).

(١١) المضغ: قطعة من اللحم قدر ما يُمضغ، وجمعها: مُضْغ. (انظر: النهاية، مادة: مضغ).

٢- بَابُ دَغَ مَا يَرِيْبُكَ^(١) إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ

○ [٢٥٦١] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُرَيْدٍ^(٢) بْنِ أَبِي مَرْزِمٍ، عَنْ أَبِي الْخَوَرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام: مَا تَحْفَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ ﷺ عَنْ مَسْأَلَةٍ لَا أَذْري مَا هِيَ، فَقَالَ^(٣): «دَغَ مَا يَرِيْبُكَ، إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».

○ [٢٥٦٢] حَدَّثَنَا^(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ الزُّبَيْرِ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ^(٥)، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ^(٦) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ^(٧) الْفَهْرِيِّ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِيُؤْبِصَةَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ^(٨): «فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ فَضَرَبَ بِهَا صَدْرَهُ وَقَالَ^(٩): «اسْتَفْتِ نَفْسَكَ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ يَا وَابِصَةُ - ثَلَاثًا - الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ^(١٠) فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ ﷻ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ».

(١) الريب والريبة: الشك. (انظر: النهاية، مادة: ريب).

○ [٢٥٦١] [الإتحاف: مي حب كم حم ٤٢٧٧] [التحفة: ت س ٣٤٠٥].

(٢) صحح عليه في (ملا)، وفي (ل) مصححاً عليه، (س): «يزيد»، وبريد بن أبي مريم السلولي البصري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٤/ ٥٢). وينظر: «الإتحاف».

ﷻ [س: ١٦٥/ ب]. ﷻ [ك: ٢٦٤/ أ]. (٣) في (ك): «قال».

○ [٢٥٦٢] [الإتحاف: حم مي ١٧٢٤١].

(٤) كتب فوقه في (ل): «أخبرنا» وصحح عليه ونسبه لنسخة.

(٥) قوله: «الزبير أبي عبد السلام» وقع في (ك): «أبي الزبير، عن أبي عبد السلام»، و«عن» مقحمة فيه بخط مغاير، وضرب على «عبد السلام» وكتب في الحاشية: «ابن الزبير» ونسبه لنسخة، وصحح عليه في (ل)، وفي الحاشية بخط مغاير: «في الأصل: عن أبي الزبير»، والزبير أبو عبد السلام له ترجمة في «التاريخ الكبير» (٣/ ٤١٣). وينظر: «الإتحاف» والتعليق عليه.

(٦) في (ك)، (ل): «عن»، وفوق الأولى كالمثبت منسوباً لنسخة.

(٧) كتب بحذائه في حاشية (ك): «السلمي»، ونسبه لنسخة.

(٨) ليس في (ك). (٩) ليس في (ك)، (س)، ونسبه في حاشية الأولى لنسخة.

(١٠) الحيك: التأثير في النفس. (انظر: النهاية، مادة: حيك).

ﷻ [ل: ٢١٣/ ب].

٣- بَابُ فِي الرَّبَا الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

○ [٢٥٦٣] أَخْبَرَنَا^(١) حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حُرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ^(٣) قَالَ : كُنْتُ آخِذَا بِرِمَامٍ^(٤) نَاقَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٥) أَذُودُ^(٦) النَّاسِ عَنْهُ، فَقَالَ : «أَلَا إِنَّ كُلَّ رَبَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مُزْضُوعٌ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ قَضَى أَنْ أَوَّلَ رَبَا يُوضَعُ رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَكُمْ رُمُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ» .

٤- بَابُ فِي آكِلِ الرَّبَا وَمُوكِلِهِ

○ [٢٥٦٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلٍ^(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكِلَ الرَّبَا وَمُوكِلَهُ .

٥- بَابُ فِي التَّشْدِيدِ فِي آكِلِ الرَّبَا^(٨)

○ [٢٥٦٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ

○ [٢٥٦٣] [الإتحاف : مي قط حم ٢١١٨٣] .

(١) في (س)، (ملا) : «حدثنا» . (٢) في (ك) : «أخبرنا» .

(٣) قوله : «عن عمه» ليس في (ك)، وألحقه في حاشيتها منسوبا لنسخة ومصححا عليه، وصحح عليه في

(ل) ونسبه للضياء ولنسخة . وينظر : «الإتحاف» .

(٤) الزمام : ما تشد به (الدابة) من جبل أو سير لتقاد به، والجمع : أَرْمَةٌ . (انظر : النهاية، مادة : زمم) .

(٥) أيام التشريق : ثلاثة أيام تلي يوم النحر، وسميت بذلك من تشريق اللحم، أي : بسطه في الشمس

ليجف، وقيل : سميت به لأن الهدى والضحايا لا تنحر حتى تشرق الشمس . (انظر : النهاية،

مادة : شرق) .

(٦) الذود : الطرد والدفع . (انظر : النهاية، مادة : ذود) .

○ [٢٥٦٤] [الإتحاف : مي ١٣٢٨٦] .

(٧) في (ك) : «هذيل»، وضبطه النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (١٣٥/٢) بضم الهاء وفتح الزاي،

وهزيل بن شرحبيل الكوفي الأعمى له ترجمة في «تهذيب الكمال» (١٧٢/٣٠) . وينظر : «الإتحاف» .

(٨) متعدد القراءة في (س) .

(٩) قوله : «باب في التشديد في آكل الربا» ليس في (ك) .

○ [٢٥٦٥] [الإتحاف : مي حب حم ١٨٤٨٧] [التحفة : خ س ١٣٠١٦] .

الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، بِحَلَالٍ أَمْ^(١) بِحَرَامٍ».

٦- بَابُ فِي الْكَسْبِ وَعَمَلِ الرَّجُلِ بِيَدِهِ

○ [٢٥٦٦] أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ^(٣) عَمَّتِهِ، عَنْ^(٤) عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَقَّ مَا يَأْكُلُ الرَّجُلُ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ».

٧- بَابُ فِي التَّجَارِ

○ [٢٥٦٧] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، هُوَ: ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ^(٥)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَقِيعِ^(٦) فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التَّجَارِ حَتَّى إِذَا اشْرَأَبُوا، قَالَ: «التَّجَارُ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا^(٧)، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ، وَبَرَّ، وَصَدَقَ».

(١) في (ك): «أو»، وهو الموافق لما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٦٧) من طريق شيخ المصنف، به.

○ [٢٥٦٦] [الإتحاف: مي حب كم حم ٢٣٢٨٣] [التحفة: دت س ق ١٧٩٩٢].

(٢) في (ل): «حدثنا».

(٣) قبله في (ك): «عن عتبة»، وفي حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «وعن». وينظر: «الإتحاف».

(٤) ليس في (ك).

☆ [ك: ٢٦٤/ب].

○ [٢٥٦٧] [الإتحاف: مي حب كم ٤٥٩١] [التحفة: ت ق ٣٦٠٧].

(٥) قوله: «هو: ابن عثمان بن خثيم» وقع في (ك): «عن خثيم، هو: ابن عثمان»، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة كالمثبت، وقوله: «بن خثيم» ليس في (ل)، وضرب على قوله: «هو: ابن عثمان» بـ: «لا... إلى». وينظر: «الإتحاف».

(٦) البقيع: الموضع (المتسع) الذي فيه أروم (أصول) الشجر من ضروب شتى، وبقيع الخيل موضع بالمدينة عند دار زيد بن ثابت. وقيل: هو موضع سوق المدينة المجاور للمصلى. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٥٠).

(٧) في (ل): «فجار».

قال أبو محمد: كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ يَقُولُ: عُبَيْدُ اللَّهِ^(١) بَنُ رِفَاعَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ.

٨- بَابُ فِي التَّاجِرِ الصَّدُوقِ

○ [٢٥٦٨] أَخْبَرَنَا قَيْصَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ»^٣ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ.

قال عبد الله: لَا عِلْمَ لِي بِهِ^(٣)، أَنَّ الْحَسَنَ سَمِعَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ: أَبُو حَمْزَةَ هَذَا هُوَ صَاحِبُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ: مَيْمُونُ الْأَعْوَرُ.

٩- بَابُ فِي النَّصِيحَةِ

○ [٢٥٦٩] حَدَّثَنَا^(٤) يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١٠- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْفُسْ

○ [٢٥٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ^(٦)،

(١) في (ك): «عبد الله»، وفي حاشيتها منسوباً لنسخة كالمثبت.

○ [٢٥٦٨] [الإتحاف: مي قط كم ٥١٨٨] [التحفة: ت ٣٩٩٤].

(٢) في (ل): «حدثنا». [ل: ٢١٤/أ].

[س: ١٦٦/أ]. (٣) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ك) وَنُسِبَ لِنَسْخَةٍ.

○ [٢٥٦٩] [الإتحاف: مي جاز خه حب حم ٣٩٥٨] [التحفة: خ م ت ٣٢٢٦].

(٤) في (ل)، حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «أخبرنا».

(٥) في (ك): «أخبرنا».

○ [٢٥٧٠] [الإتحاف: مي ٩٥٤٩].

(٦) قوله: «يحيى بن المتوكل» وقع في (ك): «بحر بن المتوكل»، وفي حاشيتها: «يحيى بن المتوكل» مصححاً

عليه ومنسوباً لنسخة، وأبو عقيل المدني يحيى بن المتوكل العمري له ترجمة في «تهذيب الكمال»

(٣١/٥١١). وينظر: «الإتحاف».

قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِطَعَامٍ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهُ، فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ^(٢) فِي جُوفِهِ، فَأَخْرَجَ شَيْئًا لَيْسَ كَالظَّاهِرِ^(٣) فَأَقْفَ^(٤) بِصَاحِبِ الطَّعَامِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا غَشَّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

١١- بَابٌ فِي الْقَدْرِ

○ [٢٥٧١] حَدَّثَنَا^(٥) سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ»^(٧) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ^(٨).

١٢- بَابٌ فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِخْتِكَارِ^(٩)

○ [٢٥٧٢] حَدَّثَنَا^(٩) أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ^(١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ

(١) في (ك)، (س): «عبد الله»، والقاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أبو محمد المدني له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٣٩٦/٢٣). وينظر: «الإتحاف».

(٢) كتبه بين السطور في (ك)، ونسبه لنسخة.

(٣) في (ك)، حاشية (ل) منسوبة للضياء وللأصل، حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «بالظاهر»، وبه وعزاه ابن الملقن في «البدور المنير» (٥٤٤/٦) للمصنف.

(٤) صحح على آخره في (ل).

○ [٢٥٧١] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٢٦٧٥] [التحفة: خ م س ق ٩٢٥٠].

(٥) كتب فوقه في (ل): «أخبرنا» ونسبه لنسخة وللضياء.

(٦) في (ك): «أخبرنا».

(٧) اللواء: علامة يشهر بها في الناس، والجمع: ألوية. (انظر: النهاية، مادة: لواء).

○ [ك: ٢٦٥/١].

(٨) الاحتكار: حبس الطعام للغلاء. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٧٦/١).

○ [٢٥٧٢] [الإتحاف: حم مي حب ١٦٩١٤] [التحفة: م د ت ق ١١٤٨١].

(٩) في (ل): «أخبرنا».

(١٠) في (ك): «خلف»، وأحمد بن خالد الوهبي له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢٩٩/١). وينظر:

«الإتحاف».

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ بْنِ نَضْلَةَ الْعَدَوِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِي» ^(١) مَرَّتَيْنِ .

○ [٢٥٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ ، وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ» .

١٣- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ أَنْ يُسَعَّرَ فِي الْمُسْلِمِينَ

○ [٢٥٧٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ وَثَابِتٍ وَقَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : غَلَا السَّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) فَقَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السَّعْرُ فَسَعَّرْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ» ^(٣) ، الْمُسَعَّرُ ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَلْقَى ﷻ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ بِدَمٍ وَلَا مَالٍ» .

١٤- بَابُ فِي السَّمَاحَةِ

○ [٢٥٧٥] حَدَّثَنَا ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ : أَنَّ حَذِيفَةَ حَدَّثَهُمْ ^(٥) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) كَأَنَّهُ صَحَّحَ عَلَى آخِرِهِ فِي (ل) .

الخاطي : المذنب والآثم . (انظر : النهاية ، مادة : خطأ) .

○ [٢٥٧٣] [الإتحاف : مي كم ١٥٣٣٦] [التحفة : ق ١٠٤٥٥] .

○ [٢٥٧٤] [الإتحاف : مي حب ٥٥٣] [التحفة : دت ق ٦١٤ ، دت ق ٣١٨ ، دت ق ١١٥٨] .

(٢) قوله : «رسول الله» في (ل) ، (ملا) : «النبي» .

(٣) في (ك) ، حاشية (س) ورقم عليه «ط» : «الرزاق» .

○ [ل : ٢١٤ / ب] .

○ [٢٥٧٥] [الإتحاف : مي حب حم ٤٢٤٣] [التحفة : خ م ق ٣٣١٠] .

(٤) في حاشيتي (ك) ، (ل) منسوبا في الأولى لنسخة ، وفي الثانية للضياء : «أخبرنا» .

(٥) في حاشيتي (ك) ، (ل) منسوبا فيهما لنسخة : «حدثه» ، وصحح عليه في الأولى .

«تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: عَمِلْتَ^(١) مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا، قَالُوا: تَذَكَّرُ^(٢)»، قَالَ: كُنْتُ أَذَايُنُ النَّاسِ فَأَمَرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمُعْسِرَ، وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ».

١٥- بَابُ فِي الْبَيْعَيْنِ^(٣) بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا

○ [٢٥٧٦] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ، صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْعَانِ^(٤) بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّئَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا، مُحِقٌ^(٥) بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا».

○ [٢٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِإِسْنَادِهِ^(٧) مِثْلَهُ.

١٦- بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايِعَانِ^(٨)

○ [٢٥٧٨] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

(١) في (س): «أعملت»، وصحح عليه في (ل).

(٢) قوله: «قالوا: تذكر» وقع في (ك): «فقالوا: أتذكر».

(٣) في (ل)، (س)، (ملا): «البيعان».

○ [٢٥٧٦] [الإتحاف: مي طح حب ش حم ٤٣٣٣] [التحفة: خ م د ت س ٣٤٢٧].

○ [س: ١٦٦/ب].

(٤) البيعان: البائع والمشتري، يقال لكل واحد منهما: بيع وبائع. (انظر: النهاية، مادة: بيع).

○ [ك: ٢٦٥/ب].

(٥) المحق: النقص والمحو والإبطال. (انظر: النهاية، مادة: محق).

○ [٢٥٧٧] [الإتحاف: مي طح حب ش حم ٤٣٣٣].

(٦) في (ك): «أخبرنا». (٧) في (ك): «بإسناد».

(٨) في حاشية (س): «البيعان» ورقم عليه «خ ط».

○ [٢٥٧٨] [الإتحاف: مي جاق ١٢٨٠٩] [التحفة: دق ٩٣٥٨، دس ٩٥٤٦، ت ٩٥٣١].

(٩) فوقه في (ك): «عمر»، ونسبه لنسخة، والمثبت موافق لما في «الإتحاف»، وعثمان بن محمد هو:

ابن إبراهيم أبو الحسن بن أبي شيبه، له ترجمة في: «تهذيب الكمال» (٩/٤٧٨).

ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيْعَانِ» ^(١) إِذَا اخْتَلَفَا وَالْبَيْعُ ^(٢) قَائِمٌ بِعَيْنِهِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ ^(٣)، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعُ».

١٧- بَابُ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ

○ [٢٥٧٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) مُحَمَّدٌ، هُوَ ^(٥): ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ» ^(٥) وَالْيَوْمَ الْآخِرِ أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَهُ».

١٨- بَابُ فِي الْخِيَارِ وَالْعَهْدَةِ

○ [٢٥٨٠] حَدَّثَنَا ^(٦) مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) أَبَانُ ^(٧) بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٤) قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ».

(١) في (ك): «المتبايعان»، وفي حاشيتها: «البيعان» منسوبة لنسخة.

(٢) في حاشية (ك): «صوابه: والمبيع»، والحديث كالمثبت أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢١٨٦) عن عثمان بن محمد مقروناً بمحمد بن الصباح، به.

(٣) البينة: الحجة الواضحة. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بين).

○ [٢٥٧٩] [الإتحاف: مي طح كم حم ١٣٨٩٥] [التحفة: م ق ٩٩٣٢].

(٤) في (ك): «أخبرنا».

(٥) ليس في (س).

○ [٢٥٨٠] [الإتحاف: مي كم حم ١٣٩٠٢] [التحفة: د ق ٩٩١٧]، وسيأتي برقم: (٢٥٨١).

(٦) في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «أخبرنا».

(٧) في (ك): «أبادر»، وضبط عليه، وفي الحاشية كالمثبت مصححاً عليه ومنسوبة لنسخة، وقال: «وهو الصواب»، وأبان بن يزيد العطار أبو يزيد له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢/ ٢٤). وينظر: «الإتحاف».

○ [٢٥٨١] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ^(٢)». فَفَسَّرَهُ قَتَادَةُ: إِنْ وَجَدَ فِي الثَّلَاثِ عَيْبًا، رَدَّهُ^(٣) بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ، وَإِنْ وَجَدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.

○ [٢٥٨٢] أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ»^(٤).

١٩- بَابُ فِي الْمُحَفَّلَاتِ

○ [٢٥٨٣] حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، هُوَ^(٦): ابْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ^(٧) أَوْ لَقْحَةً^(٨) مُصْرَاءَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ رَدَّهَا، رَدَّ مَعَهَا صَاعًا^(٩) مِنْ طَعَامٍ لَا سَمَرَاءَ».

○ [٢٥٨١] [الإتحاف: مي كم حم ١٣٩٠٢] [التحفة: دق ٩٩١٧]، وتقدم برقم: (٢٥٨٠).

(١) في (ك): «رسول الله».

(٣) في (س): «يرده».

○ [٢٥٨٢] [الإتحاف: مي كم حم ١٣٩٠٢] [التحفة: دق ٩٩١٧].

(٤) هذا الحديث من (ك)، ولم يعزه الحافظ في «الإتحاف» إلى المصنف من هذا الوجه عن عفان.

○ [٢٥٨٣] [الإتحاف: مي ج طح قط حم ١٩٨٣٠] [التحفة: د ١٤٥٢٥، م ١٤٤٤٧، خ د ١٢٢٢٧، م

١٢٧٨٠، ت ١٤٣٦٥، د ١٤٤٣١، م س ١٤٤٣٥، د ١٤٤٦١، م ت ١٤٥٠٠، ق ١٤٥٦٦، (خت) م

س ١٤٦٢٩، م ١٤٧٦٠].

(٥) في (ل): «أخبرنا».

(٦) ليس في (ك).

﴿ك: ٢٦٦/أ﴾.

(٧) التصرية: حبس اللبن في الضروع (ضروع الإبل أو البقر أو الغنم) لتباع كذلك ليغريها المشتري، ومنه المصراة، وهي التي يفعل بها ذلك. (انظر: المشارق) (٢/ ٤٢).

(٨) في (س): «لو».

(٩) اللقحة: الناقة القريبة العهد بالنتاج، والجمع: لَقَح، وناقاة لاقح: إذا كانت حاملا، وناقاة لقوح: إذا كانت غزيرة اللبن. (انظر: النهاية، مادة: لقح).

(١٠) الصاع: مكيال يزن حاليا ٢٠٣٦ جراما، والجمع: آصع وأصوع وضوعان وصيعان. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٩٧).

٢٠- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ^(١)

○ [٢٥٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

٢١- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا^(٣)

○ [٢٥٨٥] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

٢٢- بَابُ فِي الْجَائِحةِ

○ [٢٥٨٦] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتِاعَ^(٤) ثَمْرَةً فَأَصَابَتْهُ جَائِحةٌ^(٥)، فَلَا يَأْخُذَنَّ^(٦) مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالُ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟».

(١) الغرر: ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول، أو ما كان على غير عهدة ولا ثقة، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان من كل مجهول. (انظر: النهاية، مادة: غرر).

○ [٢٥٨٤] [الإتحاف: مي جا حب قط حم ١٩١٦٠] [التحفة: م د ت س ق ١٣٧٩٤]، وسيأتي برقم: (٢٥٩٣).

(٢) في (ك): «أخبرنا».

(٣) في (ك)، (س)، (ملا): «صلاحه»، وفوقه في الأولى كالمثبت.

○ [٢٥٨٥] [الإتحاف: مي حب حم ١١٢٠١] [التحفة: خ م د ٨٣٥٥، س ٧٣٦٤، خت م س ٦٩٨٤، خ ٧٠٨١، س ٧١٠٥، م ٧١٤٠، م ٧١٦٧، خ م ٧١٩٠، م د ت س ٧٥١٥، م ٧٧٠٧، م د ٨١٣١، س ق ٨٣٠٢، م ٨٥٢٦، د ق ٨٥٩٥].

○ [٢٥٨٦] [الإتحاف: مي جاطح حب قط كم ٣٤٧٤] [التحفة: م د س ق ٢٧٩٨، م د س ٢٢٧٠].
○ [س: ١٦٧/أ].

(٤) الابتياح: الاشتراء. (انظر: اللسان، مادة: بيع).

(٥) الجائحة: الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وهي أيضاً: كل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة (مهلكة)، والجمع: جوائح. (انظر: النهاية، مادة: جوح).

(٦) في (س): «تأخذوا».

٢٣- بَابُ فِي الْمُحَاقَلَةِ ^(١) وَالْمُرَابِنَةِ ^(٢)

○ [٢٥٨٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ح وَمُسَدَّدٌ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابِنَةِ. قال عبد الله ^(٤): قَالَ بَعْضُهُمْ ^(٥): الْمُحَاقَلَةُ: بَيْعُ الزَّرْعِ بِالْبُرِّ ^(٦)، وَقَالُوا: كَذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ.

٢٤- بَابُ فِي الْعَرَايَا ^(٧)

○ [٢٥٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِالتَّمْرِ وَالرُّطَبِ ^(٨)، وَلَمْ يَرْخُصْ ^(٩) فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

(١) المحاقلة والحقل: اكتراء الأرض بالحنطة، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم، وقيل: هي بيع الطعام في سنبله بالبر، وقيل: بيع الزرع قبل إدراكه. (انظر: النهاية، مادة: حقل).

(٢) المزابنة: بيع الرطب في رءوس النخل بالتمر، وأصله من الزبن، وهو: الدفع. (انظر: النهاية، مادة: زبن).

○ [٢٥٨٧] [الإتحاف: مي حم ٥٨١٧] [التحفة: س ٤٤٣١].

(٣) صحح عليه في (ل).

(٤) قوله: «عبد الله» ضرب عليه في (ل)، وفي الحاشية بخط مقارب: «أبو محمد: قال بعضهم»، وصحح عليه.

(٥) قوله: «قال بعضهم» من (ك).

(٦) البر: حب القمح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بر).

(٧) العرايا: جمع العريّة، وهي: أن يشتري رجل من آخر ما على نخلته من الرطب بقدره من التمر تخميناً ليأكله أهله رطباً. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ٣٠٨).

○ [٢٥٨٨] [الإتحاف: مي جاطح ط ش حب حم ٤٧٩٩] [التحفة: خ م ت س ق ٣٧٢٣، د س ٣٧٠٥].

(٨) الرطب: ثمر النخل حين يلين ويحلو، الواحدة رطبة. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: رطب).

(٩) في حاشيتي (ك)، (ل) منسوبا فيها لنسخة: «يرخصه».

٢٥- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ الْفَبْضِ

○ [٢٥٨٩] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ٥ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ»^(١) حَتَّى يَقْبِضَهُ ٥ .

٢٦- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعِ

○ [٢٥٩٠] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنِ^(٢) الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ رِبْحٍ^(٣) مَا لَمْ يُضْمَنْ^(٤) .

٢٧- بَابُ فِيمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ

○ [٢٥٩١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ^(٥) ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ^(٦)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اشْتَرَى عَبْدًا وَلَمْ يَشْتَرِطْ مَالَهُ، فَلَا شَيْءَ لَهُ» .

○ [٢٥٨٩] [الإتحاف : مي حم طح ط ١١٢٠٥] [التحفة : خ م دس ق ٨٣٢٧، خ م دس ٦٩٣٣، خ م ٦٩٩٣، م ٧١٤٤، خ ٧١٩١، س ٧٢٥١، م ق ٧٩٥٨، م ٨٠٧٣، خ دس ٨١٥٤، م ٨٢٤٠، م دس ٨٣٧١] .
 ٥ [ل : ٢١٥ / ب] .
 (١) صحح عليه في (ل) .

٥ [ك : ٢٦٦ / ب] .

○ [٢٥٩٠] [الإتحاف : مي جا طح قط كم حم ١١٧٣٨] [التحفة : س ٨٦٩٢، س ٨٨٠٦، د ت س ق ٨٦٦٤، س ٨٨٨٥، د ت س ق (ق) ٨٩٢٥] .

(٢) في (ك) : «حين»، وفوقه بين السطور كالمثبت، وحسين بن ذكوان المعلم المكتب البصري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٣٧٢ / ٦) . وينظر : «الإتحاف» .

(٣) في (ك) : «بيع»، وضب عليه، وكتب في حاشيتها : «ربح»، وصحح عليه .

(٤) الضبط من (ل)، وهو الموافق لما في «حاشية السندي على ابن ماجه» (١٧ / ٢)، وضبطه في (س) بفتح الياء .

○ [٢٥٩١] [الإتحاف : مي جا حم ٩٦٥٣] [التحفة : س ٦٩٧٠، م دس ق ٦٨١٩، خ م ت ق ٦٩٠٧، م ٧٠١٣، س ٧٣٤٧، س ٧٤٤٧، س ق ٧٧٥٣] .

(٥) في حاشية (ل) بخط مغاير : «حدثنا»، وفي حاشية (س) ورقم عليه «ط» : «أخبرنا» .

(٦) قوله : «عن ابن أبي ذئب» وقع في (ك) : «عن أبي ذئب»، وفي حاشيتها منسوبا للنسخة ومصححا عليه : «حدثنا ابن أبي ذئب» . وينظر : «الإتحاف» .

٢٨- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنَابَذَةِ ^(١) وَالْمَلَامَةِ ^(٢)

○ [٢٥٩٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ: عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمَلَامَةِ.

قال عبد الله ^(٤): الْمُنَابَذَةُ: يَرْمِي هَذَا إِلَى ذَاكَ، وَيَرْمِي ذَاكَ إِلَى ذَا. قَالَ: كَانَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ^(٥).

٢٩- بَابُ فِي بَيْعِ الْحَصَاةِ ^(٦)

○ [٢٥٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٧) عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٨)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، وَعَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ.

(١) بيع المنابذة: أن يقول أحد المتبايعين للآخر: إذا نبذت إليك الثوب أو الحصاة فقد وجب البيع. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣/ ٣٥٤).

(٢) الملامسة: نوع من البيع بأن يقول: إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك فقد وجب البيع، وقيل: هو أن يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه، نهى عنه لأنه غرر. (انظر: النهاية، مادة: لمس).

○ [٢٥٩٢] [الإتحاف: مي ٥٤٨٨] [التحفة: خ د س ق ٤١٥٤، خ م د س ٤٠٨٧].

(٣) في (س)، (ملا): «حدثنا».

(٤) قوله: «عبد الله» ضرب عليه في (ل)، وكتب في الحاشية بخط مغاير: «أبو محمد» وصحح عليه.

(٥) قوله: «قال عبد الله: المنابذة: يرمي هذا إلى ذاك، ويرمي ذاك إلى ذاك». قال: كان هذا في الجاهلية ليس في (ك).

(٦) بيع الحصاة: هو أن يقول البائع أو المشتري: إذا نبذت إليك الحصاة فقد وجب البيع، وقيل: هو أن يقول: بعثك من السلع ما تقع عليه حصاتك إذا رميت بها، أو بعثك من الأرض حيث تنتهي حصاتك. والجمع: حصى. (انظر: النهاية، مادة: حصا).

○ [٢٥٩٣] [الإتحاف: مي جا حب قط حم ١٩١٦٠] [التحفة: م د ت س ق ١٣٧٩٤]، وتقدم برقم: (٢٥٨٤).

(٧) في (ك): «أخبرنا».

(٨) قوله: «عبيد الله» وقع في (ك): «عبد الله»، وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري أبو عثمان، له ترجمة في «تهذيب الكمال» (١٩/ ١٢٤). وينظر: «الإتحاف».

٣٠- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ

○ [٢٥٩٤] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(١)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ^(٢) نَسِيئَةً^(٣).

ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ نَسِيَ^(٤) هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَقُلْ جَعْفَرٌ: ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ نَسِيَ هَذَا الْحَدِيثَ.

٣١- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ^(٥) فِي اسْتِقْرَاضِ الْحَيَوَانِ

○ [٢٥٩٥] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَالِكٍ، قِرَاءَةً^(٦)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا، فَجَاءَتْهُ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ

○ [٢٥٩٤] [الإتحاف: مي جاطح حم ٦٠٨٣] [التحفة: دت س ق ٤٥٨٣].

(١) قبله في (ل)، حاشية (ملا) منسوبا لنسخة ومصححا عليه: «يحيى بن»، والمثبت موافق لما في «الإتحاف»، ومصادر التخريج.

(٢) ليس في (ك)، وألحقه في حاشيتها منسوبا لنسخة، وقال: «وهو الصواب».

(٣) النساء والنسيئة: البيع إلى أجل معلوم، يريد أن بيع الربويات بالتأخير من غير تقابض هو الربا، وإن كان بغير زيادة. (انظر: النهاية، مادة: نسا).

(٤) بعده في (ل): «من»، وفي الحاشية: «في» دون علامة.

(٥) قوله: «في الرخصة» أعاده في (ك)، وضبط عليه.

○ [٢٥٩٥] [الإتحاف: مي خز طح حم ط ١٧٦٩٩] [التحفة: م دت س ق ١٢٠٢٥].

(٦) بعده بين الأسطر في (ملا): «عليه».

☆ [س: ١٦٧/ب].

☆ [ك: ٢٦٧/أ].

الاستسلاف: الاستقراض. (انظر: النهاية، مادة: سلف).

(٧) قوله: «استسلف رسول الله ﷺ» وقع في حاشية (س) ورقم عليه «ط»، وصحح عليه: «إن رسول الله استسلف».

☆ [ل: ٢١٦/أ].

بَكَرُهُ^(١)، فَقُلْتُ: لَمْ أَجِدْ فِي الْإِبِلِ إِلَّا جَمَلًا خَيَارًا رِبَاعِيًّا^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، فَإِنَّ خَيْرَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

٢٢- بَابٌ فِي النَّهْيِ عَنْ تَلَقِّي^(٤) الْبُيُوعِ

○ [٢٥٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلَقُّوا الْجَلَبَ^(٦)، مَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَيْئًا، فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ».

٢٣- بَابٌ لَا يَبِيعُ^(٧) عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ

○ [٢٥٩٧] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيعُ^(٨) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلَقُّوا السَّلْعَ حَتَّى يُهْبِطَ بِهَا الْأَسْوَاقُ، وَلَا تَتَاجَشُوا^(٩)».

(١) الْبَكْرُ: الْفَتَى مِنَ الْإِبِلِ، بِمَنْزِلَةِ الْغَلَامِ مِنَ النَّاسِ. وَالْأُنْثَى بَكْرَةٌ، وَقَدْ يَسْتَعَارُ لِلنَّاسِ (انظر: النهاية، مادة: بكرة).

(٢) الرَّبَاعِيُّ مِنَ الْإِبِلِ: مَا طَلَعَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَذَلِكَ إِذَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ. (انظر: النهاية، مادة: ربع).

(٣) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ل)، وَلَيْسَ فِي (س).

(٤) التَّلَقِّي: اسْتِقْبَالُ الْحَضَرِيِّ الْبَدَوِيِّ قَبْلَ وَصُولِهِ إِلَى الْبَلَدِ، وَيُخْبِرُهُ بِكَسَادِ مَا مَعَهُ كَذِبًا لِيَشْتَرِيَ مِنْهُ سَلْعَتَهُ بِأَقْلٍ مِنْ ثَمَنِ الْمَثَلِ. (انظر: النهاية، مادة: لقا).

○ [٢٥٩٦] [الإتحاف: مي جاطح حم ١٩٨٣١] [التحفة: م س ١٤٥٣٨].

(٥) فِي حَاشِيَةِ (ك) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ: «الْمُبَارَكِ»، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ التِّمِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ الْحَافِظُ لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي «إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (١٠/٣٦٩). وَيَنْظُرُ: «الإتحاف».

(٦) تَلَقَّى الْجَلَبَ: اسْتِقْبَالُ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَنَحْوِهِمْ، وَشِرَاءُ مَا يَجْمَلُونَهُ (يَجْلِبُونَهُ) مَعَهُمْ قَبْلَ وَصُولِهِمْ إِلَى الْبَلَدِ. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ١٢٤).

(٧) فِي (ل)، (ملا): «يَبِيعُ».

○ [٢٥٩٧] [الإتحاف: مي حب حم ١١٢١٨] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٩، م ٧٥٧٢، خ ٧٦٢٢، س ٧٨٧٢، م ٧٩٨٥، د ٨٠٠٩، ق ٨٠٥٩، م ٨٠٧٢، م ٨١٣٤، م س ٨١٨١، م ق ٨١٨٥، م ت س ٨٢٨٤]، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ: (٢٢٠٥).

(٨) كَذَا فِي النِّسْخِ الْخَطِيئة. قَالَ الْبِدْرُ الْعَيْنِيُّ فِي «عَمْدَةِ الْقَارِي» (١١/٢٥٨): «قَوْلُهُ: (لَا يَبِيعُ) كَذَا بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ بِصُورَةِ النَّفْيِ، وَفِي رِوَايَةٍ... (لَا يَبِيعُ) بِصِيغَةِ النَّهْيِ».

(٩) التَّتَاجَشُ وَالتَّجَشُّ: أَنْ يَمْدَحَ السَّلْعَةُ لِثَرْوَتِهَا، أَوْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِهَا وَهُوَ لَا يَرِيدُ شِرَاءَهَا، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا، وَالتَّتَاجَشُ التَّفَاعُلُ مِنَ النَّجْشِ. (انظر: النهاية، مادة: نجش).

٣٤- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ

○ [٢٥٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي^(١) مَسْعُودٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ^(٢)، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ^(٣).

٣٥- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ

○ [٢٥٩٩] أَخْبَرَنَا يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ^(٤) فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاهُنَّ^(٥) عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

○ [٢٦٠٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٧) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ^(٨) الْآيَاتُ مِنْ أَوَاخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ.

○ [٢٥٩٨] [الإتحاف: مي جاطح حب حم ط ش ١٤٠٠١] [التحفة: ع ١٠٠١٠].

(١) فَوْقَهُ بَيْنُ السُّطُورِ فِي (ك) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ: «ابن»، وَأَبُو مَسْعُودٍ هُوَ: عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ، لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٠٢/٢٠). وَيَنْظُرُ: «الإتحاف».

(٢) مَهْرُ الْبَغِيِّ: مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّانَا. وَقَدْ سَمَاهُ مَهْرًا مَجَازًا. (انظر: الْقَامُوسُ الْفَقْهِيُّ) (ص ٤١).

(٣) حُلْوَانُ الْكَاهِنِ: هُوَ مَا يُعْطَاهُ مِنَ الْأَجْرِ وَالرَّشْوَةِ عَلَى كِهَانَتِهِ، وَالْكَاهِنُ: الَّذِي يُتَعَاطَى الْخَبَرَ عَنِ الْكَائِنَاتِ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ، وَيَدْعِي مَعْرِفَةَ الْأَسْرَارِ. (انظر: النِّهَايَةُ، مَادَّة: حُلْن).

○ [٢٥٩٩] [الإتحاف: مي جاطح حب حم ٢٢٧٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٦، م ١٧٦٢٥]، وَسَيَأْتِي بِرَقْم: (٢٦٠٠).

(٤) فَوْقَهُ بَيْنُ الْأَسْطُرِ فِي (ك) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ: «الآيَاتِ»، وَبَعْدَهُ فِي (ل): «الَّتِي».

(٥) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ك)، وَفِي حَاشِيَتِهَا مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ: «فَتَلَاهَا»، وَقَالَ: «وَهُوَ الصَّوَابُ».

○ [٢٦٠٠] [الإتحاف: مي جاطح حب حم ٢٢٧٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٦، م ١٧٦٢٥]، وَتَقْدِمُ بِرَقْم: (٢٥٩٩).

(٦) قَوْلُهُ: «إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» وَقَعَ فِي (ك): «إِبْرَاهِيمَ»، وَفِي الْحَاشِيَةِ مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ كَالْمَثْبُتِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ رَاهُويَةَ، وَالحَدِيثُ فِي مُسْنَدِهِ (١٤٤٤)، وَيَنْظُرُ «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٣٧٣/٢)، «الإتحاف».

(٧) فِي (ك): «أَخْبَرَنَا». (٨) فِي (ل): «أُنْزِلَتْ».

٥ [٢٦٠١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ: ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ جُلُودِ الْمَيْتَةِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَبَاغُهَا طَهُورُهَا». وَسَأَلْتُهُ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ^(١)، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لَنَا أَعْنَابًا، وَإِنَّا نَتَّخِذُ مِنْهَا هَذِهِ الْخُمُورَ فَنَبِيعُهَا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَالَ ﷺ: ابْنُ عَبَّاسٍ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ أَوْ دَوْسٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةً^(٢) مِنْ خَمْرِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا أَبَا فَلَانٍ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا» فَالْتَفَتَ إِلَى غُلَامِهِ، فَقَالَ: أَخْرِجْ بِهَا إِلَى الْحَزْرَةِ^(٣) فَبِعْهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ مَا عَلِمْتَ يَا أَبَا فَلَانٍ، أَنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا، حَرَّمَ بَيْعَهَا». قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا فَأَفْرِغَتْ فِي الْبُطْحَاءِ ﷻ.

٣٦- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ^(٤)

٥ [٢٦٠٢] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَبِيتِهِ.

٥ [٢٦٠١] [الإتحاف: مي جا ع ط ح ط ش قط حم ٧٩٩٢] [التحفة: م د ت س ق ٥٨٢٢]، وتقدم برقم: (٢٠١٠)، (٢٠١١)، (٢٠١٣)، (٢٠١٤)، (٢١٣٠).

ﷻ [ك: ٢٦٧/ب].

(١) أهل الذمة: المعاهدون من أهل الكتاب ومن جرى مجراهم. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ذمم).

ﷻ [ل: ٢١٦/ب].

(٢) الراوية: القرية. (انظر: النهاية، مادة: روى).

(٣) في (ل)، (ملا): «الجزرة»، وقد ضبطه في (س) بتشديد الواو، وجاء في «معجم البلدان» (٢/٢٥٥): «حزرة بالفتح ثم السكون وفتح الواو وراء وهاء، وهو في اللغة: الزابية الصغيرة، وجمعها حزاور. وقال الدارقطني: كذا صوابه، والمحدثون يفتحون الزاي ويشددون الواو، وهو تصحيف، وكانت الحزرة سوق مكة، وقد دخلت في المسجد لما زيد فيه». اهـ.

ﷻ [س: ١٦٨/أ].

(٤) الولاء: نسب العبد المعتق وميراثه، وولاء العتق: هو إذا مات المعتق ورثه مُعْتَقُهُ، أو وَرَثَةُ مُعْتَقِهِ، كانت العرب تبعيه وتبنيه فنهى عنه، لأن الولاء كالنسب، فلا يزول بالإزالة. (انظر: النهاية، مادة: ولا).

٥ [٢٦٠٢] [الإتحاف: مي جا ع ح ب كم حم ٩٨٦٤] [التحفة: س ٧٢٥٠، م س ٧١٣٢، خ م ت س ق ٧١٥٠، م ت ٧١٧١، م ٧١٨٦، ع ٧١٨٩، م س ٧٢٢٣]، وسيأتي برقم: (٣١٨٤)، (٣١٨٥).

٣٧- بَابُ فِي بَيْعِ الْمَدْبَرِ (١)

○ [٢٦٠٣] أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِثْلًا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبْرِ^(٢)، قَالَ^(٣): فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَاعَهُ. قَالَ جَابِرٌ: وَإِنَّمَا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ.

٣٨- بَابُ فِي بَيْعِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ

○ [٢٦٠٤] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حُسَيْنِ^(٤) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَلَدَتْ أُمُّ الرَّجُلِ مِنْهُ، فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبْرِ^(٦) مِنْهُ أَوْ بَعْدَهُ».

٣٩- بَابُ فِي صَاعِ الْمَدِينَةِ وَمِثْلِهَا (٧)

○ [٢٦٠٥] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) التدبير: تعليق عتق العبد على موت سيده، تقول: دبرت العبد؛ إذا عقلت عتقه بموتك. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

○ [٢٦٠٣] [الإتحاف: مي جاعه حب ش ٣٠٣٢] [التحفة: خ س ٢٥٥١، خ م ٢٥١٥، خ م س ٢٤٠٨، خ د س ق ٢٤١٦، د س ٢٤٢٥، س ٢٤٣١، م س ٢٤٣٣، د ٢٤٤٣، م ٢٤٨٨، خ م ت ق ٢٥٢٦، م د س ٢٦٦٧، خ س ٣٠٧٧، س ١٥٥٤٠].

(٢) الضبط بسكون الباء من (ل)، وهو أحد الوجهين في ضبط الباء، والوجه الثاني بضمها. وينظر: «عمدة القاري» (٩٤/١٣).

(٣) ليس في (ل).

○ [٢٦٠٤] [الإتحاف: مي قط كم حم ٨٣٩٨] [التحفة: ق ٦٠٢٣].

(٤) في حاشية (س) ورقم عليه «خ ط»: «حصين»، وحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس القرشي الهاشمي له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٣٨٣/٦). وينظر: «الإتحاف».

(٥) قوله: «بن عبيد الله» ليس في (ك)، وفي الحاشية منسوبا لنسخة كالمثبت، وضرب عليه في (ل) بـ: «لا... إلى»، وفي الحاشية: «صوابه: حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس».

(٦) الضبط من (ل)، وهو أحد الوجهين في ضبط الباء، وينظر ما سبق برقم: (٢٦٠٣).

(٧) المد: كَيْلٌ ومقدار ملاء اليدين المتوسطتين، وهو ما يعادل عند الجمهور: (٥١٠) جرامات، وعند الحنفية (٨١٢، ٥) جراما. (انظر: المكايل والموازين) (ص ٣٦).

○ [٢٦٠٥] [الإتحاف: مي عه حب ط ٣٣١] [التحفة: خ م س ٢٠٣].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِيلِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ» يَغْنِي: الْمَدِينَةَ.

٤٠- بَابٌ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ

○ [٢٦٠٦] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ: كَانَ عِنْدِي مُدُّ تَمَرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ أَطْيَبَ مِنْهُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، فَاشْتَرَيْتُ، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا يَا بِلَالُ؟» قُلْتُ: اشْتَرَيْتُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ، قَالَ: «رُدَّهُ وَرُدَّ عَلَيْنَا تَمْرُنَا».

○ [٢٦٠٧] أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، هُوَ: ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمَرٍ جَنِيبٍ، قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: يَغْنِي: جَيِّدًا^(٢)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبِغُوا^(٣) هَذَا، وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ».

○ [ك: ٢٦٨/أ].

○ [٢٦٠٦] [الإتحاف: مي طح حب قط ٥٢٧٥، ١٨٦٣٤] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤، خت ٤٠٢٩، خ م

○ [٢٦٠٧] [الإتحاف: ط مي طح حب قط ٥٢٧٥، ١٨٦٣٤] [التحفة: خ م س ٤٠٤٤، خت ٤٠٢٩، خ م س ق ٤٤٢٢، خت ١٢٨٢٨].

(١) في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «حدثنا».

○ [ل: ٢١٧/أ].

(٢) في (ك): «جيد».

(٣) بعده في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «من».

٤١- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّرْفِ^(١)

○ [٢٦٠٨] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّضْرِيِّ^(٢)، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ هَاءٌ وَهَاءٌ^(٣)، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ هَاءٌ وَهَاءٌ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ هَاءٌ وَهَاءٌ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ هَاءٌ وَهَاءٌ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ هَاءٌ وَهَاءٌ، وَلَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا».

○ [٢٦٠٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ قَالَ: قَامَ نَاسٌ فِي إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ يَبِيعُونَ آتِيَةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ إِلَى الْعَطَاءِ، فَقَامَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالبُرِّ بِالبُرِّ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ سَوَاءٍ بِسَوَاءٍ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَزْبَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٤٢- بَابُ لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِئَةِ

○ [٢٦١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الرَّبَّاءُ فِي الدِّينِ».

(١) الصرف: شراء الورق (الفضة) بالذهب، والذهب بالورق ونحوه. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٢/٣٦٦).

○ [٢٦٠٨] [الإتحاف: مي جاحب حم عه ش ١٥٧٦١] [التحفة: ع ١٠٦٣٠].
(٢) في (ك): «النضري».

(٣) هاء وهاء: أن يقول كل واحد من البيعين: ها، فيعطيه ما في يده. وقيل: معناه: هاك وهات؛ أي: خذ وأعط. (انظر: النهاية، مادة: ها).

○ [٢٦٠٩] [الإتحاف: مي جاحب حم قط حم ٦٧٩٤] [التحفة: م د ت س ٥٠٨٩، س ٥٠٨٤، س ق ٥٠٩٦، ق ٥١٠٦، س ق ٥١١٣]، وتقدم برقم: (٤٥٥).

○ [س: ١٦٨/ب].

○ [ك: ٢٦٨/ب].

أربى الرجل: زاد على أصل المال من غير عقد تباع، وهو: الربا. (انظر: النهاية، مادة: ربا).

○ [٢٦١٠] [الإتحاف: مي طح حب حم ش ١٥١] [التحفة: خ م س ق ٩٤].

٤٣- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اقْتِضَاءِ الْوَرَقِ ^(١) مِنَ الذَّهَبِ

○ [٢٦١١] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أبيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ أبيعُ بِالْدَّنَانِيرِ، وَأأخذُ الدَّرَاهِمَ، وَأبيعُ بِالْأَرْطَاقِ وَأأخذُ الدَّنَانِيرَ، وَرُبَّمَا قَالَ: أَقْبِضُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُوَيْدُكَ ^(٢) أَسْأَلُكَ: إِنِّي أبيعُ الْإِبِلَ بِالْبَقِيعِ فَأبيعُ بِالْأَرْطَاقِ، وَأأخذُ الدَّرَاهِمَ، وَأبيعُ بِالْأَرْطَاقِ وَأأخذُ الدَّنَانِيرَ ^(٣)، قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَ بِسِعْرِ يَوْمِكَ، مَا لَمْ تَفْتَرِ قَا، وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ».

٤٤- بَابُ فِي الرِّهْنِ

○ [٢٦١٢] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تُؤْفَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ دُرْعَةٌ ^(٤) لَمْزَهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٤٥- بَابُ فِي السَّلَفِ

○ [٢٦١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ

(١) الورق: الفضة. (انظر: النهاية، مادة: ورق).

○ [٢٦١١] [الإتحاف: مي جاحب قط كم حم ٩٧٤٥] [التحفة: دت س ق ٧٠٥٣].
 ☆ [ل: ٢١٧/ب].

(٢) الرويد: تصغير الرؤد، وهو: الإمهال والتأني. (انظر: النهاية، مادة: رود).

(٣) في (س): «بالدنانير».

○ [٢٦١٢] [الإتحاف: مي حم ٨٣٨٢] [التحفة: ت س ٦٢٢٨، ق ٦٢٣٩].

(٤) الدرع: نسيج من حلق حديد يتصل بعضها ببعض، يلبس في الحرب ليقى المحارب ضربات السيوف والرماح، والجمع: دروع. (انظر: معجم السلاح) (ص ٩٦).

○ [٢٦١٣] [الإتحاف: مي جاحب قط حم ٧٩٨٨] [التحفة: ع ٥٨٢٠].

يُسَلَفُونَ فِي الثَّمَارِ فِي سَنَتَيْنِ وَثَلَاثٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَلَفُوا»^(١) فِي الثَّمَارِ ، فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ .

وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ يَذْكُرُهُ زَمَانًا : «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» ، ثُمَّ شَكَّكَه عَبَادُ^(٢) بْنُ كَثِيرٍ^(٣) .

٤٦- بَابٌ فِي حُسْنِ الْقَضَاءِ

○ [٢٦١٤] حَدَّثَنَا^(٤) سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَزَنَ لَهُ^(٥) دَرَاهِمَ فَأَرْجَحَهَا .

٤٧- بَابُ الرُّجْعَانِ فِي الْوُزْنِ

○ [٢٦١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ^(٦) الْعَبْدِيُّ بَرًّا مِنَ الْبَحْرَيْنِ إِلَى مَكَّةَ ، فَأَتَانَا

(١) في حاشية (ك) بخط مقارب منسوباً لنسخة : «يسلفوا» .

(٢) كذا في النسخ الخطية ، وفي حاشية (ل) بخط مقارب منسوباً للضياء : «عبادة» . ولعل صوابه : «عبد الله بن كثير» شيخ أبي المنهال .

(٣) قوله : «ثم شككه عباد بن كثير» كذا في النسخ الخطية ، وفيه إشكال ، فالشك المنسوب لابن كثير صوابه نسبته لسفيان بن عيينة ، ينظر كلام الشافعي في «مسنده» (ص ٢٩) ، وذكر الإمام مسلم الخلاف فيه على ابن عيينة «صحيح مسلم» (١٦٠٤) .

○ [٢٦١٤] [الإتحاف : مي جا ٣١٠٥] [التحفة : خ م دس ٢٥٧٨] .

(٤) فوقه بين الأسطر في (ل) منسوباً لنسخة : «أخبرنا» .

○ [ك : ٢٦٩ / أ] .

(٥) في (ل) : «لهم» .

○ [٢٦١٥] [الإتحاف : مي جاحب كم حم ٦٢٩٦] [التحفة : دت س ق ٤٨١٠] .

(٦) كذا في النسخ الخطية ، «الإتحاف» ، وفي حاشية (ل) منسوباً لنسخة : «مخرقة» ، وهو الصواب ، قال ابن ماكولا في «الإكمال» (١٧٦ / ٧) : «وأما مخرقة بالفاء فهو : مخرقة العبدى ... عن سمالك ، عن سويد بن قيس قال : جلبت أنا ومخرقة العبدى بَرًّا من هجر» ، ومخرقة العبدى تنظر ترجمته في : «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤٠ / ٦) .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي^(١)، فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ - أَوْ : اشْتَرَى مِنَّا سَرَاوِيلَ^(٢) - وَثُمَّ وَزَّانٍ يَزِنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ لِلْوَزَّانِ : «زِنْ وَأَزْجِحْ»، فَلَمَّا ذَهَبَ يَمْشِي، قَالُوا : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٨- بَابٌ فِي مَطْلٍ الْغَنِيِّ ظَلَمَ^(٣)

○ [٢٦١٦] حَدَّثَنَا^(٤) خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ^(٥) أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْهُ».

٤٩- بَابٌ فِي إِنْظَارِ الْمُفْسِرِ

○ [٢٦١٧] حَدَّثَنَا^(٦) عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٨) يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(١) من (ل).

(٢) في (ك)، (ملا) : «سراويل».

السراويل والسراويلات : جمع سراويل ، أو : سروالة ، وهو : لباس يستر العورة إلى أسفل الجسم .
(انظر : معجم الملابس ، مادة : سرول).

(٣) المطل : ترك إعطاء الحق مع حلول أجله والقدرة على ذلك . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : مطل) .

○ [٢٦١٦] [الإتحاف : مي جاب حم ط ١٩١٧٢] [التحفة : خ م دس ١٣٨٠٣] .

(٤) فوقه بين الأسطري في (ل) منسوبا لنسخة : «أخبرنا» .

(٥) أتبع : أحيل . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

(٦) في (ك) : «مسلم» ، وضرب عليه ، وفي الحاشية منسوبا لنسخة ومصححا عليه كالمثبت ، وقال : «وهو الصواب» .

المليء : الغني . (انظر : النهاية ، مادة : ملا) .

○ [ل : ٢١٨ / أ] .

○ [٢٦١٧] [الإتحاف : مي جاب قط حم ١٦٤٠٥] [التحفة : خ م دس ق ١١١٣٠] .

(٧) فوقه في (ل) منسوبا للضياء : «أخبرنا» .

(٨) في (ك) : «أخبره» .

عَبْدِ اللَّهِ ۖ بَنِي كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ تَقَاضَى ^(١) ابْنُ أَبِي حَذَرٍ ^(٢) دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَازْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا، فَتَادَى: «يَا كَعْبُ»، قَالَ: لَبَيْكَ ^(٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ»، فَأَوْمَأَ ^(٤) إِلَيْهِ أَيْ ^(٥) الشَّطْرَ ^(٦)، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ».

٥٠- بَابٌ فِيْمَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٥ [٢٦١٨] حَرْشًا ^(٧) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ^(٨)، أَظْلَمَ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، قَالَ: فَبَرَقَ فِي صَحِيفَتِهِ ^(٩)، فَقَالَ: اذْهَبْ فَهِيَ لَكَ - لِعَرِيْمِهِ - وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مُعْسِرًا.

﴿س: ١٦٩/أ﴾.

(١) بعده في (ك): «من»، وكتبه بين الأسطر في (ملا).

التقاضي: المطالبة بقضاء الدين. (انظر: مجمع البحار، مادة: قضا).

(٢) قوله: «ابن أبي حذرد» وقع في (ك): «أبي حذرة»، وضرب على آخره، وفي الحاشية منسوباً لنسخة ومصححاً عليه: «حذرد»، والمثبت موافق لما في «الإتحاف».

(٣) لبك: من التلبية، وهي: إجابة المنادي، أي: إجابتي لك، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية في معنى التكرير، أي: إجابة بعد إجابة، وقيل معناه: اتجاهي وقصدي إليك، وقيل: إخلاصي لك. (انظر: النهاية، مادة: لب).

(٤) الإيماء: الإشارة بالأعضاء؛ كالرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوما).

(٥) من (ل).

(٦) الشطر: النصف. (انظر: النهاية، مادة: شطر).

٥ [٢٦١٨] [الإتحاف: مي حم حب ١٦٣٩٠] [التحفة: م ق ١١١٢٣].

(٧) في (ل): «أخبرنا».

(٨) في (ل): «له».

(٩) قوله: «فبرق في صحيفته» ضبب على أوله في (ك)، وفي حاشيتها منسوباً لنسخة: «فمزق صحيفته»،

وقال: «وهو الصواب».

○ [٢٦١٩] حدثنا عفان بن مسلم هـ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا أبو جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي قتادة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نفس عن غريمه أو محاب عنه كان في ظل العرش يوم القيامة».

٥١- باب في المفلس إذا وجد المتاع عنده

○ [٢٦٢٠] أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى، أن أبا بكر بن محمد أخبره، أنه سمع عمر بن عبد العزيز يحدث، أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك ماله بعينه عند إنسان قد أفلس - أو: عند رجل قد أفلس - فهو أحق به من غيره».

○ [٢٦٢١] أخبرنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن سعد^(١) بن إبراهيم، عن عمر^(٢) بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين».

○ [٢٦٢٢] أخبرنا محمد بن عبد الله الرقاشي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد^(٣)، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان

○ [٢٦١٩] [الإتحاف: مي حم ٤٠٨٤].

○ [ك: ٢٦٩/ب].

○ [٢٦٢٠] [الإتحاف: مي جا طح حب قط حم ش ٢٠٣٠٣] [التحفة: ع ١٤٨٦١، م ١٤١٥٧، د ق ١٥٢٦٨].

○ [٢٦٢١] [الإتحاف: مي حب كم حم ٢٠٤٩٣] [التحفة: ت ق ١٤٩٨١].

(١) في (ك): «سعيد»، وسعد بن إبراهيم هو: ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، له ترجمة في «تهذيب الكمال» (١٠/٢٤٠). ينظر: «الإتحاف».

(٢) في (ك): «عمرو»، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة كالنبت، وقال: «وهو الصواب»، وعمر بن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢١/٣٧٥). وينظر: «الإتحاف».

○ [٢٦٢٢] [الإتحاف: مي حب كم حم ٢٤٩٩] [التحفة: ت س ق ٢١١٤].

(٣) وقع في «الإتحاف»: «شعبة»، والحديث من رواية يزيد بن زريع، عن سعيد، كما هو عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٣٠).

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مِنَ الْكِبَرِ^(٢)، وَالْغُلُولِ^(٣)، وَالذَّنِّ^(٤)».

٥٢- بَابُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ

○ [٢٦٢٣] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَإِنَّ عَلَيْهِ دَيْنًا»، قَالَ^(٤) أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بِالْوَفَاءِ؟» قَالَ: بِالْوَفَاءِ، قَالَ: فَصَلِّيْ عَلَيْهِ.

٥٣- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ

○ [٢٦٢٤] أَخْبَرَنَا عُثَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ^(٥)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَ^(٧) أَنَا أَوَّلَى النَّاسِ بِهِ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضِيَاعًا فَلَاذْعَ لَهُ، فَأَنَا مَوْلَاهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ».

(١) بعده في (ل)، (س)، (ملا): «قال».

○ [ل: ٢١٨/ب].

(٢) الكبر: الإعراض عن الحق وتحقير الناس. (انظر: المرقاة) (٨/ ٨٣٢).

(٣) الغلول: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة. يقال: غل في المغنم يغل غلولا فهو غال.

وكل من خان في شيء خفية فقد غل. (انظر: النهاية، مادة: غل).

○ [٢٦٢٣] [الإتحاف: مي حب حم ٤٠٥٩] [التحفة: ت س ق ١٢١٠٣].

(٤) فوّه بين السطور في (ك): «فقال».

○ [٢٦٢٤] [الإتحاف: مي ١٩٢٠٧] [التحفة: م ١٣٩٢٦، خ س ١٢٨٣١، خ م د ١٣٤١٠، خ ١٣٦٠٤، م

١٤٧٦٢، ت ١٥١٠٨].

(٥) ضبب عليه في (ك)، ثم صحح عليه. ○ [ك: ٢٧٠/أ].

(٦) قوله: «رسول الله» وقع في (س): «النبى».

(٧) ليس في (ل)، (س)، وكتبه بين السطور في (ك).

○ [س: ١٦٩/ب].

قال عبد الله: «ضِياعاً» يَعْنِي: عِيَالاً. وَقَالَ ^(١): «فَلَاذْعَ لَهُ» ^(٢)، يَعْنِي: اذْعُونِي لَهُ أَقْضِي ^(٣) عَنْهُ.

٥٤- بَابُ فِي الدَّائِنِ مُعَانٌ

٥ [٢٦٢٥] أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنِّرِ الْحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي ^(٤) فُذَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ ^(٥) بْنُ سُفْيَانَ - مَوْلَى الْأَسْلَمِيِّينَ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يُفْضَى دَيْنُهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ»، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لِحَازِرِهِ: اذْهَبْ فَخُذْ لِي بِدَيْنٍ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَيْتَ لَيْلَةً إِلَّا وَاللَّهُ مَعِيَ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٥- بَابُ فِي: الْعَارِيَةِ ^(٦) مُؤَدَاةٌ

٥ [٢٦٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتَ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ» ^(٧).

(١) بعده في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «عبد الله».

(٢) بعده في (ك): «قال».

(٣) في (س): «فأقضي».

٥ [٢٦٢٥] [الإتحاف: مي كم ٦٩٨٦] [التحفة: ق ٥٢٢٨].

(٤) في حاشية (ل) منسوبة للنسخة: «يزيد»، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك أبو إسماعيل المدني له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٤٨٥/٢٤). ينظر: «الإتحاف».

(٥) كذا في النسخ الخطية، ووقع في «الإتحاف»: «سعيد» على الصواب. وتنتظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٤٧٥/٣)، «الإتحاف».

(٦) العارية: تمليك المنافع بغير عوض. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٤٥٩/٢).

٥ [٢٦٢٦] [الإتحاف: مي جاكم حم ٦٠٨١] [التحفة: دت س ق ٤٥٨٤].

(٧) في (ل): «يؤديه».

٥٦- بَابُ مَا فِي أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَاجْتِنَابِ الْخِيَانَةِ

○ [٢٦٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَامٍ، عَنْ شَرِيكِ وَقَيْسٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَدُّ^(١) إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

٥٧- بَابُ مَنْ كَسَرَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ مِثْلُهُ

○ [٢٦٢٨] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَهْدَى بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ^(٣) قَصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ^(٤) وَهُوَ^(٥) فِي بَيْتِ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ، فَضَرَبَتْ الْقَصْعَةَ فَانْكَسَرَتْ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ الثَّرِيدَ فَيَرُدُّهُ فِي الصَّحْفَةِ^(٦) وَهُوَ يَقُولُ: «كُلُوا» غَارَتْ أَمْكُمُ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى جَاءَتْ قَصْعَةٌ صَحِيحَةٌ، فَأَخَذَهَا، فَأَعْطَاهَا صَاحِبَةَ الْقَصْعَةِ الْمَكْسُورَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: نَقُولُ بِهِذَا.

○ [٢٦٢٧] [الإتحاف: مي قط كم ١٨١٤٨] [التحفة: دت ١٢٨٣٦].

(١) كذا في النسخ الخطية، وبعده في «سنن أبي داود» (٣٥٣٥) عن محمد بن العلاء، به: «الأمانة»، وكذا هو في «الإتحاف».

○ [٢٦٢٨] [الإتحاف: مي جاحم ٩١٣] [التحفة: خ ٥٦٩، دس ق ٦٣٣، ت ٦٧٧، خت ٧٩٤].
○ [ل: ٢١٩/أ].

(٢) في (ل): «أخبرنا».

(٣) كتبه بين السطور في (ك)، وصحح عليه.

(٤) ثرد الخبز: فته ثم بله بمرق، ثم شرفه وسط القصعة. وهو الثريد والثريدة والثردة. (انظر: التاج، مادة: ثرد).

(٥) كتبه بين السطور في (ل)، وصحح عليه.

(٦) الصفحة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها، وجمعها صحاف. (انظر: النهاية، مادة: صحف).

○ [ك: ٢٧٠/ب].

٥٨- بَابُ فِي اللَّقْطَةِ^(١)

٥ [٢٦٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ^(٢)، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو وَعَاصِمِ ابْنَيْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَدَ عَيْبَةً^(٣) فَاتَى بِهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: عَرَفْتُهَا^(٤) سَنَةً؛ فَإِنْ عَرِفْتَ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، فَلَمْ تُعْرِفْ، فَلَقِيَهُ بِهَا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي الْمَوْسِمِ فَذَكَرَهَا لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: هِيَ^(٥) لَكَ؛ فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا^(٦). فَقَبَضَهَا عُمَرُ، فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ.

٥٩- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ

٥ [٢٦٣٠] أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ - مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ - قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ^(٧)، أَنَّهُ عَامَ فُتِحَتْ^(٨) مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْفِيلَ، وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ^(٩)

(١) اللقطة: اسم المال الملقوط، أي: الموجود، أو الشيء الذي تعثر عليه من غير قصد وطلب. (انظر: النهاية، مادة: لقط).

٥ [٢٦٢٩] [الإتحاف: مي ١٥٣٦٨] [التحفة: س ١٠٤٥٦].

(٢) في (س): «سلمة»، وأبو أسامة هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي، له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢١٧/٧). وينظر: «الإتحاف».

(٣) العيبة: مستودع الثياب. (انظر: النهاية، مادة: عيب).

(٤) التعريف: الإعلام بالشيء. (انظر: اللسان، مادة: عرف).

(٥) صحح عليه في (ل).

(٦) في (ك): «فيها».

٥ [٢٦٣٠] [الإتحاف: مي خز جاعه طح حب قط حم ٢٠٥٠٠] [التحفة: خت د ١٥٣٦٥، خ م ١٥٣٧٢، ع ١٥٣٨٣].

(٧) ضبب عليه في (ك).

(٨) في حاشية (س) ورقم عليه «خ ط»: «فتح».

(٩) صحح على آخره في (ل).

رَسُولُ اللَّهِ ^(١) وَالْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي ^(٢) هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى ^(٣) خَلَاهَا ^(٤) ، وَلَا يُعْضَدُ ^(٥) شَجَرُهَا ^(٦) ، وَلَا يُلْتَقَطُ ^(٧) سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ^(٨) .

٦٠ - بَابٌ فِي الضَّالَّةِ ^(٩)

○ [٢٦٣١] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَامِرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ، عَنِ الْجَارُودِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ» ^(١٠) .

○ [٢٦٣٢] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَازُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ^(١١) ، عَنْ

(١) قوله : «رسول الله» صحح عليه في (س) . [س : ١٧٠ / أ] .

(٢) الساعة : تطلق بمعنيين : أحدهما : أن تكون عبارة عن جزء من أربعة وعشرين جزءا هي مجموع اليوم واللييلة . والثاني : أن تكون عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل . (انظر : النهاية ، مادة : سوع) .

(٣) الاختلاء : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٤) الخلا : النبات الرطب الرقيق ما دام رطباً . (انظر : النهاية ، مادة : خلا) .

(٥) العضد : القطع . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .

(٦) في (ل) ، (ملا) : «شجرتها» .

(٧) في (ل) ، (ملا) : «تلتقط» ، وهو متعدد القراءة في (س) .

(٨) إنشاد الضالة : نشدت الضالة فأنا ناشد ، إذا طلبتها ، وأنشدتها فأنا منشد ، إذا عرفتها . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٩) الضالة : الضائع أو الضائعة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره ، والجمع : الضوال . (انظر : النهاية ، مادة : ضلل) .

○ [٢٦٣١] [الإتحاف : مي طح حب حم ٣٨٨٦] [التحفة : س ٣١٧٨ ، س ٣١٧٩] ، وسيأتي برقم : (٢٦٣٢) .

(١٠) حرق النار : لهبها ، أي : إن ضالة المؤمن إذا أخذها إنسان ليملكها أدته إلى النار . (انظر : النهاية ، مادة : حرق) .

○ [٢٦٣٢] [الإتحاف : مي طح حب حم ٣٨٨٦] [التحفة : س ٣١٧٨ ، س ٣١٧٩] ، وتقدم برقم : (٢٦٣١) .

(١١) في (ك) : «ابن العلاء» ، وأبو العلاء هو : يزيد بن عبد الله بن الشخير ، أخو مطرف ، له ترجمة في «تهذيب الكمال» (١٧٥ / ٣٢) . وينظر : «الإتحاف» .

أَبِي مُسْلِمٍ ^(١) الْجَزْمِيُّ ^(٢) ، عَنِ الْجَاوِدِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ ، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ ، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ ، لَا تَقْرَبُهَا» ، قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اللَّقْطَةُ نَجِدُهَا؟ قَالَ : «أَنْشِدْهَا» ^(٣) وَلَا تَكْتُمُ ، وَلَا تُغَيِّبُ ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَمَالَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ .

٦١- بَابُ فِيمَنْ اقْتَطَعَ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ

○ [٢٦٣٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَغْفُوبَ الْكُوفِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلَمِيِّ ^(٤) ، عَنْ أَخِيهِ ^(٥) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «وَأِنْ قَضَيْتَ ^(٦) مِنْ أَرَاكِ ^(٧)» .

(١) قوله : «أبي مسلم» وقع في (ك) : «ابن مسلم» .

(٢) كذا في النسخ الخطية ، ووقع في «الإتحاف» : «الجزمي» ، وأبو مسلم الجزمي - ويقال : المدني - تنظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٨٩/٣٤) .

○ [ل : ٢١٩/ب] .

(٣) صحح عليه في (ل) .

○ [ك : ٢٧١/أ] .

○ [٢٦٣٣] [الإتحاف : ط مي عه حب كم ٢٠٤١] [التحفة : م س ق ١٧٤٤] .

(٤) في (ل) : «السليمي» ، ومعبد بن كعب بن مالك السلمي الأنصاري المدني له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٢٣٦/٢٨) . وينظر : «الإتحاف» .

(٥) بعده في (ل) : «عن» ، والمثبت موافق لما في «الإتحاف» ، ولما أخرجه مسلم في «الصحيح» (١٢٦) من طريق العلاء ، به .

(٦) قال النووي في «شرح مسلم» (١٦٠/٢) : «وإن قضيت من أراك» هكذا هو في بعض الأصول أو أكثرها ، وفي كثير منها : «وإن قضيت» ، على أنه خبر كان المحذوفة ، أو أنه مفعول لفعل محذوف تقديره : وإن اقتطع قضيتا» .

(٧) الأراك : جنس أشجار ينبت في البلاد الحارة ، طويل الساق كثير الفروع ، تُتخذ منه المساويك ، وله ثمر لين أحمر داكن يأكله الناس والماشية . والمفرد : أراكة . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : أراك) .

٥ [٢٦٣٤] أَخْبَرَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ^(٢) يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٣).

٦٢- بَابٌ فِي الْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ

٥ [٢٦٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَحَجَّاجٌ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ خُرْشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ خَابُوا وَخَسِرُوا؟ فَأَعَادَهَا، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْمُسْبِلُ» ^(٤)، وَالْمَثَانُ، وَالْمُنْفَقُ ^(٥) سَلَعَتْهُ بِالْحَلْفِ كَاذِبًا ^(٦).

٦٣- بَابٌ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ

٥ [٢٦٣٦] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ» ^(٧) مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

٥ [٢٦٣٤] [الإتحاف: ط مي عه حب كم ٢٠٤١] [التحفة: م س ق ١٧٤٤].

(١) في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «حدثنا».

(٢) قوله: «بن مالك» من (ل).

(٣) أورده في «الإتحاف»، ولم يعزه إلى المصنف من هذا الوجه.

٥ [٢٦٣٥] [الإتحاف: مي حب حم ١٧٤٩٤] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٠٩].

(٤) المسبل: الذي يطول ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى. (انظر: النهاية، مادة: سبل).

(٥) المنفق: يريد المروج لها. (انظر: غريب الخطابي) (٢٤٨/٣).

(٦) صحح بعده في (ل).

٥ [٢٦٣٦] [الإتحاف: مي جا حب كم ٥٨٧٥] [التحفة: خ ٤٤٦٠، خ م ٤٤٦٤، م ٤٤٥٧].

(٧) التطويق: أن يخسف الله به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق، وقيل: هو أن يطوق

حلقها يوم القيامة، أي: يكلف. (انظر: النهاية، مادة: طوق).

٦٤- بَابُ مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ

○ [٢٦٣٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ ^(١)، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَحْيَا ^(٢) أَرْضًا مَيْتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَلَهُ فِيهَا صَدَقَةٌ».

قال أبو محمد ^(١) : «الْعَافِيَةُ» : الطَّيْرُ وَغَيْرُ ذَلِكَ .

٦٥- بَابُ فِي الْقَطَائِعِ ^(٢)

○ [٢٦٣٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِيضَ بْنِ حَمَالِ السَّبَائِيِّ الْمَارِبِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي ثَابِتُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِيضَ، أَنَّ أَبَاهُ سَعِيدَ بْنَ أَبِيضَ ^(٣) حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيضَ بْنِ حَمَالٍ، أَنَّهُ اسْتَقْطَعَ الْمِلْحَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مِلْحُ سُدٍّ ^(٤) بِمَارِبٍ ^(٥) - فَأَقْطَعَهُ ^(٦)، ثُمَّ إِنَّ

○ [ك : ٢٧١ / ب] .

○ [٢٦٣٧] [الإتحاف : مي حب حم ٢٩٠٤] [التحفة : س ٢٣٨٥] .

○ [ل : ٢٢٠ / أ] .

○ [س : ١٧٠ / ب] .

(٢) القِطَائِعُ : جمع قطيعة ، والمراد : تسوية الإمام من مال الله شيئاً لمن يراه أهلاً لذلك . (انظر : المشارق) (١٨٣ / ٢) .

○ [٢٦٣٨] [الإتحاف : مي حب قط ١٣٠] [التحفة : دت س ق ١] .

(٣) قوله : «سعيد بن أبيض» ليس في (س) .

(٤) في (ك) : «سُدًّا»، وفي (ل) : «شدا»، وفي (ملا)، وحاشية (ل) منسوبة لنسخة وللضياء، وحاشية (س) ورقم عليه «ط» وصحح عليه : «شدا» .

(٥) في (س) : «مأرب» .

مأرب : مدينة من أعظم مدن اليمن (الشمالي)، وتقع شرق صنعاء بما يقرب من مائتي كيلومتر، ومأرب كان عندها السد العظيم الذي حطمه السيل العرم، وتفرق قومه أيدي سبا . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٣٧) .

(٦) في (ل) : «فقطعه» .

الأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وَرَدْتُ الْمِلْحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مَاءٌ، وَمَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ، وَهُوَ مِثْلُ مَاءِ الْعِدِّ، فَاسْتَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَبْيَضُ فِي قَطِيعَتِهِ فِي الْمِلْحِ، فَقُلْتُ: قَدْ أَقْلُتُهُ^(١) عَلَى أَنْ تَجْعَلَهُ مِنِّي صَدَقَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ مِنْكَ صَدَقَةٌ، وَهُوَ مِثْلُ مَاءِ الْعِدِّ مَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ»، قَالَ: وَقَطَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْضًا وَكَذَا بِالْجَوْفِ: جَوْفٍ مُرَادٍ مَكَانَهُ حِينَ أَقَالَهُ مِنْهُ.

قَالَ الْفَرَجُ: فَهُوَ عَلَى ذَلِكَ مَنْ وَرَدَهُ أَخَذَهُ.

○ [٢٦٣٩] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ أَرْضًا، قَالَ: فَأَرْسَلَ مَعِيَ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: «أَعْطَاهَا إِيَّاهُ».

قَالَ يَحْيَى^(٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ... بِهِذَا الْحَدِيثِ^(٤).

٦٦- بَابُ فِي فَضْلِ الْفَرَسِ

○ [٢٦٤٠] أَخْبَرَنَا^(٢) الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ - امْرَأَةُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - «قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ^(٥)،

(١) في (ل): «أقْلُتَكَ».

○ [٢٦٣٩] [الإتحاف: مي حب حم ١٧٢٨٦] [التحفة: دت ١١٧٧٣].

(٢) في (ك): «حدثنا».

(٣) قوله: «قال يحيى» كذا في النسخ الخطية، ووقع في «الإتحاف»: «قال عيسى».

(٤) قوله: «قال يحيى... إلخ» ضرب عليه في (ل) بـ «لا... إلى».

○ [٢٦٤٠] [الإتحاف: خز حم مي ٢٣٦٧٨] [التحفة: م ١٨٣٥٧].

○ [ك: ٢٧٢/أ].

(٥) بعده في (ل)، حاشية (س) بخط مقارب ورقم عليه «ط»: «لي».

الحائط: البستان، وجمعه: حوائط. (انظر: المصباح المنير، مادة: حوط).

فَقَالَ : « يَا أُمُّ مُبَشَّرٍ ، أُمُّسَلِمٌ غَرَسَ هَذَا ، أَمْ كَافِرٌ ؟ » ، قُلْتُ : مُسْلِمٌ ، فَقَالَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ : إِنْسَانٌ ، أَوْ دَابَّةٌ ، أَوْ طَيْرٌ ؛ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » ^(٢) .

٦٧- بَابُ فِي الْحِمَى

○ [٢٦٤١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَرْجُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمِّي ثَابِتُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِيضَ بْنِ حَمَّالٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ حِمَى الْأَرَاكِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا حِمَى فِي الْأَرَاكِ » ، فَقَالَ : أَرَاكُهُ ^(٤) فِي حِضَارِي ^(٥) ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا حِمَى فِي الْأَرَاكِ » .

قَالَ قَرْجٌ : يَعْنِي ^(٦) أَبِيضٌ : بِحِضَارِي ^(٥) : الْأَرْضُ ^(٧) الَّتِي فِيهَا الزَّرْعُ الْمُحَاطُ عَلَيْهَا .

٦٨- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ^(٨)

○ [٢٦٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ عَبْدِ ^(٩) الْمُزْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ

(١) في (ل) : « فَيَأْكُل » . (٢) أوردته في « الإنحاف » ، ولم يعزه إلى المصنف .

○ [ل : ٢٢٠ / ب] .

○ [٢٦٤١] [الإنحاف : مي حب قط ١٣١] [التحفة : د ٣ ، س ٤] .

(٣) قوله : « رسول الله » وقع في (ك) : « النبي » .

(٤) صحح عليه في (س) ، وفي (ل) : « أراك » آخره هاء غير منقوطة .

(٥) كذا في النسخ الخطية ، وأخرجه أبو داود في « السنن » (٣٠٦٦) من طريق عبد الله بن الزبير الحميدي ،

به . وفيه : « أراكة في حضاري » ، وقال ابن الأثير في « النهاية في غريب الحديث » (مادة : ح ظ ر) : « أراد

الأرض التي فيها الزرع المحاط عليها كالخطيرة ، وتفتح الحاء وتكسر » .

(٦) بعده في حاشية (س) وورقم عليه « ط » وصحح عليه : « ابن » .

(٧) في (ل) ، (ملا) : « للأرض » . (٨) ليس في (س) .

○ [٢٦٤٢] [الإنحاف : مي جا حب كم حم ٢٠٤٧] [التحفة : دت س ق ١٧٤٧] .

(٩) في (س) : « عبد الله » ، وإيَّاس بن عبد المزني أبو عوف الحجازي له ترجمة في « معرفة الصحابة » لأبي نعيم

الأصبهاني (١/ ٢٩٠) . وينظر : « الإنحاف » .

النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ : لَا تَبِيعُوا الْمَاءَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ^(١) ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ .
وَقَالَ عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ : لَا نَذْرِي ^(٢) أَيَّ مَاءٍ .

قَالَ : يَقُولُ : لَا أَذْرِي مَاءً ﴿ جَارِي ^(٣) أَوِ الْمَاءِ الْمُسْتَقَى ؟

٦٩- بَابُ فِي الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ

○ [٢٦٤٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عَنْ سَيَّارٍ - رَجُلٍ مِنْ فَرَازَةَ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُهَيْسَةَ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ ، فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ - وَقَدْ قَالَ عُثْمَانُ : فَالْتَزَمَهُ ^(٤) - فَقَالَ : مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ ؟ فَقَالَ : « الْمِلْحُ وَالْمَاءُ » ، قَالَ : مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ » ، قَالَ : مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ » ^(٥) ، وَأَنْتَهَى إِلَى الْمِلْحِ وَالْمَاءِ .

٧٠- بَابُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامِلٌ ﴿ خَيْرٌ

○ [٢٦٤٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ ^(٨) ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِلٌ خَيْرٌ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ أَوْ زَرْعٍ .

(١) في حاشية (س) وورقم عليه «ط» وصحح عليه : «رسول الله» .

(٢) في (ك) : «يذري» ، وهو متعدد القراءة في (س) .

﴿ س : ١٧١ / أ ﴾ . (٣) في (ك) : «جاري» ، ولكليهما وجه .

○ [٢٦٤٣] [الإتحاف : مي حم ٢١٢٢٦] [التحفة : دس ١٥٦٩٧] .

(٤) الالتزام : المعانقة . (انظر : المرقاة) (٨ / ٤٦٤) .

(٥) قوله : «قال ما الشيء الذي لا يحل منعه قال أن تفعل الخير خير لك» الثانية ، ليس في (س) .

﴿ ك : ٢٧٢ / ب ﴾ .

○ [٢٦٤٤] [الإتحاف : مي جاطح قط حم ١٠٩٣١] [التحفة : خ م د ت ق ٨١٣٨ ، م د ٧٤٧٢ ، خ ٧٦٢٤ ،

خ ٧٨٠٨ ، خ ٧٩٣٢ ، م ٧٩٨٤ ، م ٨٠٦٩] .

(٦) في (ل) : «أخبرنا» .

(٧) في حاشية (ك) منسوبا لنسخة : «ابن» . وينظر : «الإتحاف» .

(٨) قوله : «عبيد الله» وقع في (ك) : «عبد الله» ، وعبيد الله بن عمر بن حفص العمري العدوي أبو عثمان

المدني له ترجمة في «تهذيب الكمال» (١٩ / ١٢٤) . وينظر : «الإتحاف» .

٧١- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُخَابَرَةِ^(١)

○ [٢٦٤٥] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : كُنَّا نُخَابِرُ قَبْلَ أَنْ يَنْهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَبْرِ بِسَنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ عَلَى الثَّلَاثِ ، وَالشَّطْرِ ، وَشَيْءٍ مِنَ التَّنْبِ^(٢) ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُخْرِثْهَا ، فَإِنْ كَرِهَ أَنْ يَخْرِثَهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ كَرِهَ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ فَلْيَدْعُهُ» .

٧٢- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُزَارَعَةِ^(٣) فِي الثَّلَاثِ وَالرُّبْعِ

○ [٢٦٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ^(٤) عَنِ الْمُزَارَعَةِ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ .

٧٣- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ^(٥) سِنِينَ^(٦)

○ [٢٦٤٧] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ^(٧) سَنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا^(٨) .

(١) المخابرة : أن يعطي المالك الفلاح أرضاً يزرعها على بعض ما يخرج منها ، كالثلث أو الربع . (انظر :

معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٣/ ٢٣٤) .

○ [٢٦٤٥] [الإتحاف : مي ٣٢٦٢] [التحفة : م ٢٧٢٩] .

(٢) في (س) ، (ملا) : «تنب» ، وفي حاشية الأولى ورقم عليه «خ ط» : «التنب» .

○ [ل : ٢٢١/أ] .

(٣) المزارعة : المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء

المعلومة ، والبذر يكون من مالك الأرض . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : زرع) .

○ [٢٦٤٦] [الإتحاف : مي حم طح حب ٢٤٧٢] [التحفة : م ٢٠٦٤] .

(٤) في (ك) : «مغل» ، وعبد الله بن معقل بن مقرن المزني أبو الوليد الكوفي له ترجمة في «تهذيب الكمال»

(١٦/ ١٦٩) . وينظر : «الإتحاف» .

(٥) في (س) : «الأرضين» . (٦) في (س) : «سنتين» .

○ [٢٦٤٧] [الإتحاف : مي طح حم ٣٢٩٣] [التحفة : م ٢٧٢٥ ، م د س ق ٢٢٦٩ ، س ٢٧٦٨] .

(٧) الأرض البيضاء : الخراب من الأرض ، لأنه يكون أبيض لا غرس فيه ولا زرع . (انظر : النهاية ، مادة :

بيض) .

(٨) في (ك) ، (ل) ، (ملا) : «ثلاث» ، ويخرج ما هنا على لغة ربيعة ، قال النووي في «شرح مسلم» =

٧٤- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

○ [٢٦٤٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْبَةَ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَى السَّوَاقِي مِنَ الزَّرْعِ، وَبِمَا سَعَدَ مِنَ الْمَاءِ مِنْهَا، فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَأَذَنَ لَنَا - أَوْ قَالَ: رَخَّصَ لَنَا - فِي أَنْ نُكْرِيَهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرَقِ.

٧٥- بَابُ فِي الْخَرْصِ

○ [٢٦٤٩] حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ نِيَارٍ^(٣) الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ سَهْلُ^(٤) بْنُ

= (٢٢٥/٨): «كان ينبغي أن يكتب بالألف، ولكن على تقدير حذفها لا بد من قراءته منصوباً؛ لأنه مصروف». وينظر: «فتح الباري» (٤٢٦/٣).

(١) الكراء، والاستكراء، والكري: الاستئجار. (انظر: المصباح المنير، مادة: كري).

○ [٢٦٤٨] [الإتحاف: مي طح حب حم ٥١٠٠] [التحفة: دس ٣٨٦٠].

(٢) في (ك): «أنيسة»، وضبيب على أوله، وفي حاشيتها منسوباً لنسخة كالمثبت، وقد ضبطه الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٨٧٠) بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة. وينظر: «الإتحاف».

○ [ك: ٢٧٣/أ].

○ [٢٦٤٩] [الإتحاف: مي خز حب كم حم جاطح ٦١٤٨] [التحفة: دت س ٤٦٤٧].

(٣) في (ك): «نبان»، وفي حاشيتها منسوباً لنسخة ومصححاً عليه كالمثبت، وقد ضبطه الحافظ في «تقريب التهذيب» (٥٩٨) بكسر النون وبالتحتانية. وينظر: «الإتحاف».

○ [س: ١٧١/ب].

(٤) في (ك): «سهيل»، وسهل بن أبي حثمة الأنصاري الخزرجي له ترجمة في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٤١٣/٢). وينظر: «الإتحاف».

أَبِي حَتْمَةَ إِلَى مَجْلِسِنَا فَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا خَرَضْتُمْ ^(١) فَخُذُوا ^(٢) وَدَعُوا ، دَعُوا الثَّلَثَ ، فَإِنْ لَمْ تَدَعُوا الثَّلَثَ فَدَعُوا الرُّبْعَ » .

٧٦- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ كَسْبِ الْأَمَةِ

○ [٢٦٥٠] أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٣) قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْأِمَاءِ .

٧٧- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ^(٤)

○ [٢٦٥١] أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَغْيِ خَبِيثٌ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ » .

٧٨- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ فِي كَسْبِ الْحَجَّامِ ^(٥)

○ [٢٦٥٢] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ ، وَأَمَرَهُ بِصَاعَتَيْنِ مِنْ طَعَامٍ .

(١) الخرص : الحزر ، وهو : التقدير بالظن ، يقال : خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصا : إذا حزر ما عليها من الرطب تمرا ، ومن العنب زيبيا . (انظر : النهاية ، مادة : خرص) .

(٢) ثانيه غير منقوط في (س) ، (ملا) ، والمثبت أحد الوجهين في (ل) ، وهو الموافق لما أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٩٩٢) عن هاشم بن القاسم ، به ، والوجه الآخر في (ل) بالجيم موافق لما أخرجه أبو داود في «سننه» (١٦٠٥) من طريق شعبة ، به .

○ [٢٦٥٠] [الإتحاف : مي جا حب حم ١٨٨٢٩] [التحفة : خ د ١٣٤٢٧ ، س ١٢٩٣٦ ، س ١٤١٧٩ ، د س ١٤٢٦٠] .

(٣) ضبب عليه في (ك) .

(٤) الحاجم والحجام : محترف الحجامه ، وهي مص الدم من الجرح أو القيقح من القرحة بالفم أو بآكة كالكأس . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص ١٥٣) .

○ [٢٦٥١] [الإتحاف : مي طح حب كم م حم ٤٥٣٨] [التحفة : م د ت س ٣٥٥٥] .

○ [ل : ٢٢١ / ب] . (٥) ليس في (س) .

○ [٢٦٥٢] [الإتحاف : ط ش مي طح عه حم ٩٢٣] [التحفة : م ت ٥٨٠ ، خ ٦٧٦ ، خ ٧٠٩ ، خ د ٧٣٥] .

٢٩- بَابٌ فِي ^(١) النَّهْيِ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ ^(٢)

○ [٢٦٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ عَسْبِ الْفَحْلِ .

○ [٢٦٥٤] أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ ^(٤) عَنْ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْمَهْرِيِّ ^(٥)، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، وَأَجْرِ الْمُؤَمَّسَةِ .

٨٠- بَابٌ فِيَمَنْ بَاعَ دَارًا فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا

○ [٢٦٥٥] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، قَالَ ^(٦): سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ، عَنْ أَخِيهِ

(١) ليس في (ل)، (س)، وألحقه في حاشية (س) ورقم عليه «ط» .

(٢) عَسْبُ الْفَحْلِ: الْعَسْبُ: الْكَزَاءُ الَّذِي يُوْخَدُ عَلَى ضِرَابِ الْفَحْلِ يُقَالُ مِنْهُ: عَسَبْتُ الرَّجُلَ أَغْسَبَهُ عَسْبًا - إِذَا أُعْطِيَتْهُ الْكَزَاءُ عَلَى ذَلِكَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَسْبُ هُوَ الضَّرَابُ نَفْسَهُ. (انظر: غريب أبي عبيد) (١٥٥/١) .

○ [٢٦٥٣] [الإتحاف: مي ١٨٨٢٨] [التحفة: (ت) س ق ١٣٤٠٧، س ١٤١٧٩]، وسيأتي برقم: (٢٦٥٤) .
(٣) ضُبَّ عَلَيْهِ فِي (ك) .

○ [٢٦٥٤] [الإتحاف: مي ٢٠٣٨٨] [التحفة: س ١٢٩٣٦، خ د ١٣٤٢٧، س ١٤١٧٩، د س ١٤٢٦٠] ،
وتقدم برقم: (٢٦٥٣) .

○ [ك: ٢٧٣/ب] .

(٤) فِي (ك): «المهدي»، وأبو سعيد مولى المهري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٣٥٩) . وينظر: «الإتحاف» .

(٥) فِي (ل): «رسول الله» .

○ [٢٦٥٥] [الإتحاف: مي حم ٥٨٧٠] [التحفة: ق ٤٤٥٣] .

(٦) فِي حَاشِيَةِ (ل) مَصْحُوحًا عَلَيْهِ: «يحدث» .

سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ بَاعَ مِنْكُمْ دَارًا أَوْ عَقَارًا قَمِينَ^(١) أَلَا^(٢) يُبَارَكَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ» .

٨١- بَابٌ فِي حَرِيمِ الْبَيْتِ

○ [٢٦٥٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ الْبُرَيْدِ^(٣) السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ^(٤) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ اخْتَفَرَ بَيْتًا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْفِرَ حَوْلَهُ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا^(٥) عَطْنَا لِمَا شِئْتِهِ» .

٨٢- بَابٌ فِي الشُّفْعَةِ^(٦)

○ [٢٦٥٧] أَخْبَرَنَا يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّسِيِّ ﷺ فِي الشُّفْعَةِ إِذَا كَانَ طَرِيقَهُمَا وَاحِدًا؟ قَالَ : «يُنْظَرُ بِهَا^(٧)» ، وَإِنْ^(٨) كَانَ صَاحِبُهَا غَائِبًا .

(١) القمن : الخلق والجدير . (انظر : النهاية ، مادة : قمن) .

(٢) قوله : «أَلَا» في (س) : «إِلَّا أَنْ» .

○ [٢٦٥٦] [الإتحاف : مي ١٣٤٢٣] [التحفة : ق ٩٦٥٥] .

(٣) في (ك) : «البريد» ، وفي (ل) : «البزید» ، وعزرة بن البرند بن النعمان بن علبة السامي الناجي أبو عمرو البصري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٩/ ٢١٦) . وينظر : «الإتحاف» .

(٤) في حاشية (ك) منسوبا لنسخة : «الحسين» ، والحسن بن أبي الحسن أبو سعيد البصري له ترجمة في «تهذيب الكمال» (٦/ ٩٦) . وينظر : «الإتحاف» .

(٥) الذراع : مقياس طوله : ٤٨ سنتيمتراً . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٦٠) .

(٦) الشفعة : تملك الجار أو الشريك العقار المباع جبراً عن مشتريه بالثمن الذي تم عليه العقد . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص ٢٣٥) .

○ [٢٦٥٧] [الإتحاف : مي طح حم ٢٩٥٧] [التحفة : دت س ق ٢٤٣٤] ، وسيأتي برقم : (٢٦٥٨) .

(٧) قوله : «ينظر بها» ضبب على آخره في (ك) ، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة ومصححاً عليه ، حاشية (س) ورقم عليه «ط» وصحح عليه : «ينظر بها» .

(٨) في (ك) : «فإن» .

○ [٢٦٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ؓ قَالَ: قَضَى ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرِكٍ ^(٢) لَمْ يُقْسَمَ ؓ - رُبْعَةٍ ^(٣) أَوْ حَائِطٍ - لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِنْ بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ.

○ [٢٦٥٨] [الإتحاف: مي ش ج حب قط طح حم ٣٤٧٧] [التحفة: م د س ٢٨٠٦، خ د ت ق ٣١٥٣]،
وتقدم برقم: (٢٦٥٧).

✽ [س: ١٧٢/أ].

(١) بعده في (ل): «رسول».

(٢) في (ك): «منزل»، وفي حاشيتها منسوباً لنسخة كالمثبت، وأخرج النسائي في «الكبرى» (٦٤٨٢) من طريق شيخ المصنف، به، وفيه: «بالشفعة في كل شرك».

الشرك: المشترك. (انظر: المشارق) (٢/٢٤٨).

✽ [ل: ٢٢٢/أ].

(٣) الربع والرابعة: المنزل ودار الإقامة. (انظر: اللسان، مادة: ريع).

٢٢- ومن كتاب البيوع ٥٦١

١- باب في الحلال بين والحرام بين ٥٦١

٢- باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٥٦٢

٣- باب في الربا الذي كان في الجاهلية ٥٦٣

٤- باب في آكل الربا وموكله ٥٦٣

٥- باب في التشديد في آكل الربا ٥٦٣

٦- باب في الكسب وعمل الرجل بيده ٥٦٤

٧- باب في التجار ٥٦٤

٨- باب في التاجر الصدوق ٥٦٥

٩- باب في النصيحة ٥٦٥

١٠- باب في النهي عن الغش ٥٦٥

١١- باب في الغدر ٥٦٦

١٢- باب في النهي عن الاحتكار ٥٦٦

١٣- باب في النهي عن أن يسعر في

المسلمين ٥٦٧

١٤- باب في السباحة ٥٦٧

١٥- باب في البيعين بالخيار ما لم يتفرقا ٥٦٨

١٦- باب إذا اختلف المتبايعان ٥٦٨

١٧- باب لا يبيع على بيع أخيه ٥٦٩

١٨- باب في الخيار والعهدة ٥٦٩

١٩- باب في المحفلات ٥٧٠

٢٠- باب في النهي عن بيع الغرر ٥٧١

- ٢١- باب في النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ٥٧١
- ٢٢- باب في الجائحة ٥٧١
- ٢٣- باب في المحاقلة والمزابنة ٥٧٢
- ٢٤- باب في العرايا ٥٧٢
- ٢٥- باب في النهي عن بيع الطعام قبل القبض ٥٧٣
- ٢٦- باب في النهي عن شرطين في بيع ٥٧٣
- ٢٧- باب فيمن باع عبدا وله مال ٥٧٣
- ٢٨- باب في النهي عن المنابذة والملازمة .. ٥٧٤
- ٢٩- باب في بيع الحصاة ٥٧٤
- ٣٠- باب في النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ٥٧٥
- ٣١- باب في الرخصة في استقراض الحيوان ٥٧٥
- ٣٢- باب في النهي عن تلقي البيوع ٥٧٦
- ٣٣- باب لا يبيع على بيع أخيه ٥٧٦
- ٣٤- باب في النهي عن ثمن الكلب ٥٧٧
- ٣٥- باب في النهي عن بيع الخمر ٥٧٧
- ٣٦- باب في النهي عن بيع الولاء ٥٧٨
- ٣٧- باب في بيع المدبر ٥٧٩
- ٣٨- باب في بيع أمهات الأولاد ٥٧٩
- ٣٩- باب في صاع المدينة ومدها ٥٧٩
- ٤٠- باب في بيع الطعام مثلا بمثل ٥٨٠
- ٤١- باب في النهي عن الصرف ٥٨١
- ٤٢- باب لا ربا إلا في النسيئة ٥٨١
- ٤٣- باب الرخصة في اقتضاء الورق من الذهب ٥٨٢
- ٤٤- باب في الرهن ٥٨٢
- ٤٥- باب في السلف ٥٨٢
- ٤٦- باب في حسن القضاء ٥٨٣
- ٤٧- باب الرجحان في الوزن ٥٨٣
- ٤٨- باب في مطل الغني ظلم ٥٨٤
- ٤٩- باب في إنظار المعسر ٥٨٤
- ٥٠- باب فيمن أنظر معسرا ٥٨٥
- ٥١- باب في المفلس إذا وجد المتاع عنده ... ٥٨٦
- ٥٢- باب في الصلاة على من مات وعليه دين ٥٨٧
- ٥٣- باب في الرخصة في الصلاة عليه ٥٨٧
- ٥٤- باب في الدائن معان ٥٨٨
- ٥٥- باب في : العارية مؤداة ٥٨٨
- ٥٦- باب ما في أداء الأمانة ٥٨٩
- ٥٧- باب من كسر شيئا فعليه مثله ٥٨٩
- ٥٨- باب في اللقطة ٥٩٠
- ٥٩- باب في النهي عن لقطة الحاج ٥٩٠
- ٦٠- باب في الضالة ٥٩١
- ٦١- باب فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه ٥٩٢
- ٦٢- باب في اليمين الكاذبة ٥٩٣
- ٦٣- باب من أخذ شبرا من الأرض ٥٩٣
- ٦٤- باب من أحيا أرضا ميتة فهي له ٥٩٤
- ٦٥- باب في القطائع ٥٩٤
- ٦٦- باب في فضل الغرس ٥٩٥

- | | |
|---|--|
| ٥٩٩ باب في الخرص | ٥٩٦ باب في الحمى |
| ٦٠٠ باب في النهي عن كسب الأمة | ٥٩٦ باب في النهي عن بيع الماء |
| ٦٠٠ باب في النهي عن كسب الحجام | ٥٩٧ باب في الذي لا يحل منعه |
| ٦٠٠ باب في الرخصة في كسب الحجام | ٥٩٧ باب أن النبي ﷺ عامل خير |
| ٦٠١ باب في النهي عن عسب الفحل | ٥٩٨ باب في النهي عن المخابرة |
| ٨٠ باب فيمن باع دارا فلم يجعل ثمنها | ٧٢ باب في النهي عن المزارعة في الثلث |
| ٦٠١ في مثلها | ٥٩٨ والربع |
| ٦٠٢ باب في حريم البئر | ٧٣ باب في النهي عن بيع الأرض سنين |
| ٨٢ باب في الشفعة | ٧٤ باب في الرخصة في كراء الأرض |
| | ٥٩٩ بالذهب والفضة |
